



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات:

١٤٢ / ٤٧٥

رقم الصادر:

٥ شباط ٢٠١٨

بيروت في

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية، الصادرة في محافظة بيروت عن إيرادات ٢٠١٣ (عن المناطق: رأس بيروت، الأشرفية، المصيطبة، المزرعة) وعن إيرادات ٢٠١٤ (كافة مناطق مدينة بيروت) تكليف ٢٠١٨، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الإشارة الى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة بنسبة مقدارها ١% شهرياً (ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) لغاية تاريخ التسديد، وتسري هذه الغرامة إعتباراً من:

- إنقضاء شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠١٨/٠٢/١٥ للعقارات التي لا تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

- إعتباراً من تاريخ إنتهاء المهلة الأساسية للتصريح للعقارات التي تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

تبدأ مهلة الإعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين إعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ١٦ شباط ٢٠١٨ وتنتهي في ١٦ نيسان ٢٠١٨ ضمناً.

